

ما يستحب للصائم

١ - تعجيل الإفطار :

ويستحب للصائم تعجيل الإفطار، فقد رغب في ذلك رسول الله ﷺ، بقوله وفعله .

ففي الصحيحين أنه ﷺ قال: « لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر » (١) .
وإنما أحب التعجيل لما فيه من التيسير على الناس، وكره التأخير لما فيه من شبهة التنطع والغلو في الدين، والتشبه بأهل الأديان الأخرى الذين كانوا يغفلون في دينهم .

فعن أبي هريرة أنه ﷺ قال: « لا يزال الدين ظاهرا ما عجل الناس الفطر، لأن اليهود والنصارى يؤخرون » (٢) .

ومعنى التعجيل : أنه بمجرد غياب قرص الشمس من الأفق يفطر . وفي الحديث الصحيح: « إذا أقبل الليل من ههنا، وأدبر النهار من ههنا، وغربت الشمس، فقد أفطر الصائم » (٣) .

ويكفيه في ذلك أن يغلب على ظنه غروبها، فالظن الغالب يكفى في هذه الأمور، كما في القبلة وغيرها، وقد أفطر المسلمون في عهده عليه الصلاة والسلام، وهو معهم، ثم طلعت الشمس .

وكان من سنته العملية عليه الصلاة والسلام: ما رواه أنس خادمه: أنه

(١) متفق عليه من حديث سهل بن سعد، كما في اللؤلؤ والمرجان (٦٦٧) .

(٢) رواه أبو داود في الصوم (٢٣٥٣)، وابن ماجه (١٦٩٨)، وابن خزيمة (٢٠٦٠)، والحاكم (٤٣١/١) وصححه على شرط مسلم ووافقه الذهبي .

(٣) متفق عليه من حديث عمر، اللؤلؤ والمرجان (٦٦٨) .

كان يفطر على رطبات قبل أن يصلى، فإن لم تكن رطبات، فعلى تمرات، فإن لم تكن حسا حسوات من ماء^(١).

ويقول أيضا: ما رأيت رسول الله ﷺ، صلى صلاة المغرب حتى يفطر، ولو على شربة من ماء^(٢).

وقال عليه الصلاة والسلام: «من وجد التمر فليفطر عليه، ومن لم يجد التمر، فليفطر على الماء، فإن الماء طهور»^(٣).

والبلاذ التي لا يوجد فيها الرطب أو التمر، يغنى عنها بعض الفواكه الأخرى أو شئ من الحلو.

وينبغي أن يلزم الاعتدال فى تناول الطعام، فلا يسرف ويكثر إلى حد التخمّة، فيضيع حكمة الصيام الصحية، كما يفعله كثير من الصائمين.

٢ - السحور وتأخيرهُ:

ومما سنه النبي ﷺ للصائمين أن يتسحر، وأن يؤخر السحور.

والسحور: ما يؤكل فى السحر، أى بعد منتصف الليل إلى الفجر، وأراد بذلك أن يكون قوة للصائم على احتمال الصيام، وجوعه وظمئه، وخصوصا عندما يطول النهار.

ولذا قال: «تسحروا فإن فى السحور بركة»^(٤).

وفيه تمييز كذلك لصيام المسلمين عن غيرهم، وفى الصحيح: «فصل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب: أكلة السحر»^(٥).

(١) رواه أحمد (١٦٤/٣)، وأبو داود (٢٣٥٦)، والترمذى (٦٩٦).

(٢) رواه أبو يعلى وقال الهيثمى فى (المجمع): رجاله رجال الصحيح (١٥٥/٣)، وابن خزيمة (٢٠٦٣)، وابن حبان (٣٤٩٥).

(٣) رواه عبد الرزاق فى مصنفه (٧٥٨٦)، وأحمد (١٧/٤)، وأبو داود (٢٣٥٥)، والترمذى (٦٩٤)، وابن ماجه (١٦٩٩)، وابن خزيمة (٢٠٦٧)، وابن حبان (٨٩٣)، والحاكم (٤٣٢، ٤٣١/١) وصححه ووافقه الذهبى. والأمر هنا للاستحباب عند الفقهاء كافة، إلا أن ابن حزم شذ، فجعله للوجوب على قاعدته، وأوجب الفطر على التمر إن وجد. وإلا فالماء.

(٤) متفق عليه، اللؤلؤ والمرجان (٦٦٥).

(٥) مسلم (١٠٩٦)، وأبو داود (٢٣٤٣)، والنسائى (٢١٦٨)، والترمذى (٩٠٧) عن عمرو بن العاص.

والأصل في السحور أن يكون طعاما يؤكل، ولو شيئا من التمر، وإلا فأدنى ما يكفى شربة من ماء.

روى أبو سعيد الخدرى عن النبي ﷺ: «السحور كله بركة، فلا تدعوه ولو أن يجرع أحدكم جرعة من ماء، فإن الله عز وجل وملائكته يصلون على المتسحرين» (١).

ومن بركة السحور: أنه - بجوار ما يهيئه للمسلم من وجبة مادية - يهيئ له وجبة روحية، بما يكسبه المسلم من ذكر واستغفار ودعاء، فى هذا الوقت المبارك، وقت السحر الذى تنزل فيه الرحمات، عسى أن يكون من المستغفرين بالأسحار.

ومن السنة تأخير السحور، تقريبا لمدة الجوع والحرمان، قال زيد بن ثابت: تسحرنا مع النبي ﷺ، ثم قمنا إلى الصلاة، فسأله أنس: كم بينهما؟ قال: قدر خمسين آية (٢).

وقوله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾ تفيد جواز الأكل إلى أن يتبين الفجر.

ومن شك هل طلع الفجر أم لا، جاز له أن يأكل ويشرب حتى يستيقن، وهكذا قال حبر الأمة ابن عباس: كُلْ ما شككت حتى تستيقن.

ونقله أبو داود عن الإمام أحمد: أنه يأكل حتى يستيقن طلوعه.

بل روى أحمد والنسائى وابن ماجه عن حذيفة قال: تسحرنا مع رسول الله ﷺ وكان النهار، إلا أن الشمس لم تطلع (٣).

(١) قال المنذرى فى الترغيب والترهيب: رواه أحمد، وإسناده قوى. وحسنه الألبانى فى صحيح الجامع الصغير (٣٦٨٣)، عند ابن حبان (٨٨٣، ٨٨٤) عن حديث ابن عمر: «تسحروا ولو بجرعة ماء».

(٢) متفق عليه، اللؤلؤ والمرجان (٦٦٦).

(٣) ذكره ابن كثير فى تفسيره (٢٢٢/١).

وحمله النسائي على أن المراد قرب النهار .

عن أبي هريرة مرفوعا: «إذا سمع أحدكم النداء، والإناء على يده، فلا يضعه حتى يقضى حاجته منه» (١) .

وعن عائشة: أن بلالا كان يؤذن ليليل، فقال رسول الله ﷺ: «كلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم: فإنه لا يؤذن، حتى يطلع الفجر» (٢) .

قال ابن كثير: (وقد روى عن طائفة كثيرة من السلف: أنهم تسامحوا في السحور عند مقاربة الفجر، روى مثل هذا عن أبي بكر، وعمر، وعلي، وابن مسعود، وحذيفة، وأبي هريرة، وابن عمر، وابن عباس، وزيد بن ثابت، وعن طائفة كثيرة من التابعين، منهم محمد بن علي بن الحسين، وأبو مجلز، وإبراهيم النخعي، وأبو الضحى، وأبو وائل وغيره من أصحاب ابن مسعود، وعطاء والحسن، والحكم بن عيينة، ومجاهد، وعروة بن الزبير، وأبو الشعثاء جابر بن زيد، وإليه ذهب الأعمش، وجابر بن راشد) (٣) .

ومن هنا نعلم أن الأمر في وقت الفجر، ليس بالدقيقة، والثانية، كما عليه الناس اليوم، ففي الأمر سعة ومرونة وسماحة، كما كان عليه الكثير من السلف الصالح من الصحابة والتابعين .

وما تعوده كثير من المسلمين من الإمساك مدة قبل الفجر من قبيل الاحتياط مخالف لهدى النبي ﷺ وأصحابه، وكتابة ذلك في الصحف والتقويم والإمساكيات مما ينبغي أن ينكر .

قال الحافظ ابن حجر: (من البدع المنكرة ما أحدث في هذا الزمان من إيقاع الأذان الثاني قبل الفجر بنحو ثلث ساعة في رمضان، وإطفاء المصابيح التي جعلت علامة لتحريم الأكل والشرب على من يريد الصيام، زعما ممن أحدثه أنه

(١) رواه الحاكم وصححه على شرط مسلم، ووافقه الذهبي (٤٢٦/١) .

(٢) البخاري في الصوم .

(٣) تفسير ابن كثير (٢٢٢/١) ط . عيسى الحلبي .

للاحتياط فى العبادة، ولا يعلم بذلك إلا آحاد الناس . وقد جرهم ذلك إلى أن صاروا لا يؤذنون إلا بعد الغروب بدرجة لتمكين الوقت - زعموا - فأخروا الفطور وعجلوا السحور، وخالفوا السنة، فلذلك قل عنهم الخير، وكثر الشر، والله المستعان) (١).

٣ - التنزه عن اللغو والرفث والجهل والسب:

وينبغى للصائم أن يزداد حرصاً على التنزه عن اللغو والرفث والصخب والجهل، والسب والشتم.

وهذا شأن المؤمنين فى كل وقت وحال، كما قال تعالى فى وصف المؤمنين المفلحين: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ﴾ [المؤمنون: ٣] وفى وصف عباد الرحمن: ﴿وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا﴾ [الفرقان: ٦٣] ولكن هذا أكد فى حال الصيام.

وقد قال عليه الصلاة والسلام: «الصيام جنة، وإذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث ولا يصخب (وفى رواية: ولا يجهل) فإن سابه أحد أو قاتله، فليقل: إني امرؤ صائم» (٢) وفى رواية: مرتين.

والرفث: الكلام المتعلق بالنساء وأمور الجنس، وقيل: الفحش فى الكلام عامة. والصخب: الصياح ورفع الأصوات، شأن الجهال، وهذا معنى (ولا يجهل).

ومن أدب الصائم أن يدفع السيئة بالحسنة، وأن يقول لمن سبه أو شتمه: إني صائم، يقول ذلك بقلبه ولسانه، يخاطب بذلك نفسه ليلجمها بلجام التقوى، ويخاطب بذلك شاتمته ليكف شره، ويطفى غضبه بماء الحلم والدفء بالتي هى أحسن.

(١) فتح البارى (١٠٢/٥) ط. الحلبي.
(٢) متفق عليه، اللؤلؤ والمرجان (٧٠٦، ٧٠٧).

وأولى بالتنزه من اللغو والرفث والصخب: الكذب والزور، والغيبة والنميمة ونحوها من آفات اللسان، التي تأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب.

والصيام المقبول حقا هو الذى يصوم فيه اللسان والجوارح، عن معصية الله كما يصوم البطن عن الطعام والشراب، والفرج عن مباشرة النساء.

يقول الرسول الكريم ﷺ: « ليس الصيام من الأكل والشرب، إنما الصيام من اللغو والرفث^(١) ». وقال أيضا: « رب صائم ليس له من صيامه إلا الجوع »^(٢).

وإن وقت الصائم لأغلى وأنفس من أن ينفق فى هذه المهلكات، التى إن لم تبطل الصيام - كما قاله جماعة من السلف - ذهبت بأجره كله أو بعضه.

٤ - قيام ليالى رمضان وصلاة التراويح:

فرض الله تعالى صيام أيام رمضان، وسن رسول الله ﷺ قيام لياليه. عن أبى هريرة قال: كان رسول الله ﷺ يرغب فى قيام رمضان من غير أن يأمرهم بعزيمة، ثم يقول: « من قام رمضان إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه »^(٣).

ومعنى (إيمانا): أى تصديقا بوعد الله تعالى، ومعنى (احتسابا): أى طلبا لوجه الله تعالى وثوابه.

ومن صلى التراويح كما ينبغى فقد قام رمضان.

والتراويح: هى تلك الصلاة المأثورة التى يؤديها المسلمون جماعة فى المسجد، بعد صلاة العشاء.

وقد سنها رسول الله ﷺ، حين صلى ليلتين، أو ثلاثا ثم تركها خشية أن تفرض عليهم، وكان بالمؤمنين رحيمًا، فصلاها الصحابة فرادى، حتى جمعهم عمر على الصلاة خلف أبى بن كعب.

(١) رواه الحاكم وصححه على شرط مسلم، ووافقه الذهبي (٤٣٠/١).

(٢) رواه النسائي وابن ماجه والحاكم وقال: صحيح على شرط البخارى كما فى المجموع

للنووى (٣٥٦/٦). وانظر: المستدرک (٤٣١/١).

(٣) متفق عليه، اللؤلؤ والمرجان (٤٣٥):.

فمن عائشة: أن رسول الله ﷺ خرج ذات ليلة (أى من رمضان) من جوف الليل، فصلى فى المسجد، فصلى رجال بصلاته، فأصبح الناس فتحدثوا، فاجتمع أكثر منهم فصلوا معه، فأصبح الناس فتحدثوا، فكثير أهل المسجد من الليلة الثالثة، فخرج رسول الله ﷺ فصلوا بصلاته، فلما كانت الليلة الرابعة عجز المسجد عن أهله .. حتى خرج لصلاة الصبح، فلما قضى الفجر، أقبل على الناس فتشهد ثم قال: «أما بعد، فإنه لم يخف على مكانكم، لكنى خشيت أن تفرض عليكم، فتعجزوا عنها» (١).

وتوفى رسول الله ﷺ والأمر على ذلك، أى يصلون فرادى وكذلك فى خلافة أبى بكر، وصدر من خلافة عمر.

روى البخارى عن عبد الرحمن بن عبد القارى قال: خرجت مع عمر بن الخطاب رضى الله عنه ليلة فى رمضان إلى المسجد، فإذا الناس أوزاع متفرقون، يصلى الرجل لنفسه، ويصلى الرجل فيصلى بصلاته الرهط، فقال عمر: إني أرى لو جمعت هؤلاء على قارئ واحد لكان أمثل. ثم عزم فجمعهم على أبى بن كعب، ثم خرجت معه ليلة أخرى، والناس يصلون صلاة قارئهم، قال عمر: نعمت البدعة هذه! التى ينامون عنها أفضل من التى يقومون. يعنى آخر الليل، وكان الناس يقومون أوله (٢).

وقول عمر: (نعمت البدعة هذه) لا يعنى بها (البدعة الدينية) التى يراد بها استحداث أمر فى الدين لا يندرج تحت أصل شرعى، إنما يراد بها المعنى اللغوى للبدعة، باعتبار أنها أمر لم يكن فى عهده، ولا عهد أبى بكر من قبل.

ولكنه وافق الهدى النبوى، حيث قرر النبى ﷺ، صلاة أصحابه وراءه ثلاث ليال فى المسجد، ولولا خشية افتراضها عليهم وعجزهم عنها، لاستمر فى الصلاة بهم، وقد زالت هذه الخشية، بإكمال الدين وانقطاع الوحي، واستقرار

(١) متفق عليه، اللؤلؤ والمرجان (٤٣٦). (٢) رواه البخارى فى كتاب التراويح.

الشرع، وكان عمر مسددا في عمله هذا، لما فيه من مظهر الوحدة، واجتماع الكلمة ولأن الاجتماع على واحد أنشط لكثير من المصلين، ولا سيما إذا كان حسن القراءة.

ولهذا ذهب الجمهور إلى سنية صلاة التراويح في الجماعة، بل ذهب الطحاوي من الحنفية إلى وجوبها على الكفاية (١).

ومن قال من العلماء قديما بأن الصلاة في البيوت أفضل، فهذا فيمن كان يصلى لنفسه ويطيل كثيرا، ولا يجد صلاة جماعة تشبع نهمه. أما إذا وجد هذه الجماعة، فالأولى أن يصلى مع المسلمين، ليكثر جماعتهم وليقوى بهم، ويقووا به.

ولذا قال بعض الشافعية: من كان يحفظ القرآن، ولا يخاف من الكسل، ولا تختل الجماعة في المسجد، بتخلفه، فصلاته في الجماعة والبيت سواء، فمن فقد بعض ذلك فصلاته في الجماعة أفضل (٢).

ومثل ذلك ما يقال في شأن صلاة التراويح للنساء، وأن صلاتهن في بيوتهن أفضل، فهذا لو كن يحفظن القرآن، ولا يكسلن عن الصلاة إذا جلسن في البيت.

ولكن المشاهد أن المرأة إذا لم تذهب إلى المسجد فهيهات أن تصلى، ولو صلت فستكون صلاة كنقر الديكة.

على أنها في المسجد تسبح القرآن، والموعظة الحسنة، وتلتقى بالمسلمات الصالحات، فيتعاون على البر والتقوى، وفي هذا خير كثير.

ولم تذكر رواية البخارى عدد الركعات التي كان يصلى بها أبى بن كعب، وقد اختلف في ذلك ما بين إحدى عشرة، وثلاث عشرة، وإحدى وعشرين، أى

(٢) المصدر السابق.

(١) فتح البارى (١٥٦/٥) ط. الحلبي.

مع الوتر قال الحافظ: ويحتمل أن يكون ذلك الاختلاف بحسب تطويل القراءة وتخفيفها فحيث يطيل القراءة تقل الركعات وبالعكس.

وقد ورد أنهم كانوا يقرأون بالسور الطوال، ويقومون على العصى من طول القيام.

وفى إمارة عمر بن عبد العزيز بالمدينة، كانوا يقومون بست وثلاثين ركعة ويوترون بثلاث.

قال مالك: وهو الأمر القديم عندنا.

وقال الشافعى: رأيت الناس يقومون بالمدينة بتسع وثلاثين، وفى مكة بثلاث وعشرين، وليس فى شئ من ذلك ضيق.

وعنه قال: إن أطالوا القيام وأقلوا السجود (أبى عدد الركعات) فحسن، وإن أكثروا السجود وأخفوا القراءة، فحسن، والأول أحب إلى.

وصلى بعض السلف أربعين غير الوتر (١).

ولا تضيق فى ذلك كما قال الإمام الشافعى، ولا ينبغي أن ينكر بعض الناس على بعض فى ذلك، ما دامت الصلاة تأخذ حقها من الطمأنينة والخشوع.

فمن صلى بإحدى عشرة، فقد اهتدى بهدى رسول الله ﷺ، فقد قالت عائشة: ما كان النبى ﷺ يزيد فى رمضان، ولا فى غيره، على إحدى عشرة ركعة (٢).

وعن جابر: أنه عليه الصلاة والسلام - صلى بهم ثمانى ركعات، ثم أوتر أى بثلاثة.

ومن صلى بثلاث وعشرين، فله أسوة بما كان فى عهد عمر، كما رواه غير واحد، وقد أمرنا باتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين.

ومن صلى بتسع وثلاثين أو إحدى وأربعين، فله أسوة بما كان عليه العمل

(١) انظر فى هذا كله: فتح البارى (١٥٧/٥) ط. الحلبي.

(٢) رواه البخارى وغيره.

فى المدينة فى خىر قرون الأمة، وقد شاهده إمام دار الهجرة، وقال: وعلى هذا العمل منذ بضع ومائة سنة.

والصلاة خىر موضوع، ولم ىرد تحدىد العدد فى رمضان - ولا فى غىره بمقدار معىن. فلا معنى لإنكار بعض العلماء المعاصرىن على من صلى عشرين أنه خالف السنة، والهدى النبوى، أو من صلى ثمانىا أنه خالف المأثور عن سلف الأمة وخلفها.

وإن كان الأحب إلىّ هو ما كان علىه النبى ﷺ، فإن الله لا ىرضى له إلا الأفضل، وذلك (إحدى عشرة ركعة) بالوتر مع تطوىل القراءة والصلاة.

والذى ىجب إنكاره من الجمىع تلك الصلاة التى تؤدى فى بعض مساجد المسلمىن وكأنا ىلهب ظهورهم سوط ىسوقهم إلى الفراغ منها وهى (٢٠ ركعة) فى أقل من ثلث ساعة!! والله تعالى ىقول: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ * الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ﴾ [المؤمنون: ١، ٢].

ولشىخ الإسلام ابن تىمىة كلمات جامعة نافعة فى بىان مشروعىة صلاة التراويح بأى من الأعداد المروىة فىها، قال رضى الله عنه:

(ثبت أن أبى بن كعب كان ىقوم بالناس عشرين ركعة فى رمضان، وىوتر بثلاث فرأى كثر من العلماء أن ذلك هو السنة، لأنه قام بىن المهاجرىن والأنصار، ولم ىنكره منكر.

واستحب آخرون تسعا وثلثىن ركعة، بناء على أنه عمل أهل المدينة القدىم.

وقالت طائفة: قد ثبت فى الصحىح عن عائشة أن النبى ﷺ لم ىكن ىزىد فى رمضان ولا غىره على ثلاث عشرة ركعة، واضطربوا فى الأصل لما ظنوه من معارضة الحدىث الصحىح لما ثبت من سنة الخلفاء الراشدىن وعمل المسلمىن.

والصواب أن ذلك جمىعه حسن، كما نص على ذلك الإمام أحمد، وأنه لا ىوقت فى قىام رمضان عدد، فإن النبى ﷺ لم ىوقت فىه عددا، وحقىئذ

فيكون تكثير الركعات وتقليلها بحسب طول القيام وقصره، فإن النبي ﷺ، كان يطيل القيام بالليل، حتى قد ثبت عنه في الصحيح من حديث حذيفة: أنه كان يقرأ في الركعة بالبقرة والنساء وآل عمران، فكان طول القيام يغنى عن تكثير الركعات.

وأبى بن كعب لما قام بهم وهم جماعة واحدة، لم يمكن أن يطيل بهم القيام فكثرت الركعات، ليكون ذلك عوضاً عن طول القيام، وجعلوا ذلك ضعف عدد ركعاته فإنه كان يقوم بالليل إحدى عشرة ركعة أو ثلاث عشرة ركعة، ثم بعد ذلك كان الناس بالمدينة ضعفوا عن طول القيام، فكثروا الركعات، حتى بلغت تسعا وثلاثين).

أما أى هذه الأعداد أفضل؟ فقد قال شيخ الإسلام:

(والأفضل يختلف بثلاث، وآخرون قاموا بست وثلاثين وأوتروا بثلاث، وهذا كله سائغ فكيفما قام بهم فى رمضان من هذه الوجوه فقد أحسن.

والأفضل يختلف باختلاف أحوال المصلين، فإن كان فيهم احتمال لطول القيام بعشر ركعات وثلاث بعدها، كما كان النبي ﷺ يصلى لنفسه فى رمضان وغيره، فهو الأفضل، وإن كانوا لا يحتملونه فالقيام بعشرين فهو الذى يعمل به أكثر المسلمين، فإنه وسط بين العشرين وبين الأربعين، وإن قام بأربعين وغيرها جاز ذلك، ولا يكره شئ من ذلك، وقد نص على ذلك غير واحد من الأئمة كأحمد وغيره، ومن ظن أن قيام رمضان فيه عدد مؤقت عن النبي ﷺ، لا يزداد ولا ينقص منه فقد أخطأ) أ.هـ.

٥ - اغتنام أيام رمضان فى الذكر والطاعة والجود:

رمضان موسم من مواسم الخير، تضاعف فيه الحسنات، وترجى فيه المغفرة، وتزداد فيه الرغبة فى الخير، والمحروم حقاً من حرم فى هذا الشهر رحمة الله عز وجل.

وإنما تنال رحمة الله تعالى بالإقبال عليه، والاجتهاد فى ذكره وشكره، وحسن عبادته.

وقد ابتلينا ببعض المسلمين الذين يقضون النهار في منام، والليل في طعام
ويضيعون فرصة التزود من هذا الشهر الكريم.

في الحديث الصحيح. «إذا جاء رمضان فتحت أبواب الجنة، وغلقت أبواب
النار، وصفدت الشياطين» (١).

وفى طريق لعبد الرزاق وغيره: «وينادى فيه مناد: يا باغى الخير، هَلِّمْ،
ويا باغى الشر أقصر» (٢).

ومن ألوان الطاعة في هذا الشهر: الإكثار من ذكر الله تعالى، والاستغفار
والدعاء وتلاوة القرآن الكريم، والحرص على الصلاة في الجماعة.

وهذا مستحب للمسلم في كل وقت، ولكنه في رمضان أكثر استحباباً،
حتى لا يتسرب منه الشهر الكريم يوماً بعد يوم، دون أن ينال حظه فيه من المغفرة
والعتق من النار، والله كل ليلة فيه عتقاء من النار.

وقد روى كعب بن عجرة وغيره: أن جبريل عليه السلام دعا على من أدرك
رمضان فلم يغفر له، وأمن عليه رسول الله ﷺ (٣).

ومن أهم ما ينبغي للصائم الحرص عليه في رمضان: الجود وفعل الخير،
وبذل المعروف للناس، وإطعام الطعام.

فهكذا كان رسول الله ﷺ، قال ابن عباس: كان النبي ﷺ أجود الناس
بالخير، وكان أجود ما يكون في رمضان، حين يلقاه جبريل، وكان يلقاه كل ليلة
في رمضان حتى ينسلخ، يعرض عليه النبي ﷺ القرآن، فإذا لقيه جبريل كان
أجود بالخير من الريح المرسلة (٤).

(١) متفق عليه عن أبي هريرة، اللؤلؤ والمرجان (٦٥٦).

(٢) عبد الرزاق (٧٣٨٦)، وابن خزيمة (١٨٨٣)، ورواه الحاكم بنحوه، وقال: صحيح
على شرطهما، ووافقه الذهبي (٤٢١/١).

(٣) رواه الحاكم وقال: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي (١٥٤/٤)، وقال الهيثمي في
المجمع (١٦٦/١٠): رواه الطبراني ورجاله ثقات.

(٤) رواه البخاري في الصوم وفي بدء الوحي.

ومن هنا اعتاد المسلمون من قديم مد الموائد لتفطير الصائمين في رمضان،
لما فيها من الثواب الجزيل .

٦ - الدعاء طوال النهار وخصوصا عند الإفطار :

يستحب للصائم أن يرطب لسانه بذكر الله ودعائه طوال يوم صومه، فإن الصوم يجعله في حالة روحية تقربه من الله تعالى، وتجعله في مظنة الاستجابة لدعائه .

والذكر والدعاء مطلوب من الصائم طوال نهاره، ولكنه مطلوب بصورة خاصة عند الإفطار . وأولى ما يقوله الصائم عند فطره ما رواه ابن عمر قال : كان النبي ﷺ يقول إذا أفطر: « ذهب الظمأ وابتلت العروق، وثبت الأجر إن شاء الله تعالى » (١) .

ويدعو عند الإفطار بما أحب لدينه ودنياه وآخرته، لنفسه ولذويه وللمسلمين فهو وقت ترجى فيه الإجابة . فقد روى ابن ماجه عن عبد الله بن عمرو: « أن للصائم عند فطره دعوة ما ترد » (٢) وكان عبد الله بن عمرو يجمع بينه عند الإفطار ويدعو قائلا: اللهم أسألك برحمتك التي وسعت كل شيء أن تغفر لى ذنوبى .

وروى أبو هريرة: « ثلاثة لا ترد دعوتهم: الإمام العادل، والصائم حين يفطر، ودعوة المظلوم » (٣) . وفي رواية: « والصائم حتى يفطر » .

(١) رواه أبو داود (٢٣٥٧)، والدارقطنى (١٨٥/٢) وحسن إسناده، والحاكم (٤٢٢/١) وقال: صحيح على شرط البخارى . والعمل بهذا الخبر أولى من خبر أنس وابن عباس أنه كان يقول: « اللهم لك صمت وعلى رزقك أفطرت، سبحانك اللهم وبحمدك، اللهم تقبل منا إنك أنت السميع العليم » رواه الدارقطنى، لأن سنده ضعيف .

(٢) رواه ابن ماجه (١٧٥٣)، وذكر البوصيرى فى الزوائد: أن إسناده صحيح، وانظر: تعليقنا فى (المنتقى) على الحديث (٥٢١) .

(٣) رواه الترمذى وحسنه (٣٥٩٥)، وابن ماجه (١٧٥٢)، وصححه ابن حبان (٢٤٠٨)، وحسنه ابن حجر فى أماليه على الأذكار، ورواه أحمد فى حديثه وصححه أحمد شاكر . انظر (المنتقى من الترغيب والترهيب) وتعليقنا على الحديث (٥٢٢) .

٧ - الاجتهاد فى العشر الأواخر :

صحت الأحاديث عن رسول الله ﷺ : أنه كان يجتهد فى العشر الأواخر من رمضان ما لا يجتهد فى غيرها (١) .

وقالت عائشة : كان إذا دخل العشر شد معنزه ، وأحيا ليله ، وأيقظ أهله (٢) .

وشد المعنر كناية عن الاجتهاد فى العبادة ، يقال للمجتهد فى أمر : شمر عن ساقيه ، كما يكنى به عن اعتزال النساء .

والمراد بقولها : (أحيا ليله) (٣) ، أى أحياه كله بالقيام والتعبد والطاعة وقد كان قبل ذلك يقوم بعضه ، وينام بعضه ، كما أمره الله فى سورة (المزمل) .

ومعنى (أيقظ أهله) : أى زوجاته أمهات المؤمنين ، ليشاركنه فى اغتنام الخير والذكر والعبادة فى هذه الأوقات المباركة .

وبهذا يعلمنا أن يتعهد المسلم أهله وأسرته بالتذكير بمواقع الخير ، والأمر به ، كما قال تعالى : ﴿ وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا ﴾ [طه : ١٣٢] .

ومن دلائل حرصه ﷺ على الاجتهاد فى العشر الأواخر : اعتكافه فيها فى المسجد ، متفرغاً لعبادة الله تعالى . ذكرت عائشة : أن النبى ﷺ كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان حتى توفاه الله ، ثم اعتكف أزواجه من بعده (٤) .

والاعتكاف : عزلة مؤقتة عن شواغل الحياة ، وإقبال بالكلية على الله تبارك وتعالى ، والأنس بعبادته .

(١) رواه أحمد ومسلم والترمذى عن عائشة ، كما فى صحيح الجامع الصغير (٤٩١٠) .

(٢) رواه الستة إلا الترمذى عن عائشة ، المصدر السابق (٤٧١٣) وانظر : اللؤلؤ والمرجان

(٧٣٠) .

(٣) عبرت عائشة عن القيام بالإحياء ، دلالة على أن الأوقات التى لا تغتنم فى طاعة الله

تعالى أوقات ميتة .

(٤) متفق عليه اللؤلؤ والمرجان (٧٢٨ ، ٧٢٩) ، ورواه عنه كذلك ابن عمر ، المصدر نفسه

(٧٢٧) .

والإسلام لم يشرع الرهبانية، ولا التعبد بالعزلة الدائمة، ولكنه شرع هذه الفترات الموقفة فى أوقات معينة، لترتوى القلوب الظامئة إلى المزيد من التعبد والتجرد لله رب العالمين.

سر الاجتهاد فى العشر :

وسر الاجتهاد والمبالغة فى العشر الأواخر يكمن فى أمرين :

الأول : أن هذه العشر، هى ختام الشهر المبارك، والأعمال بخواتيمها، ولهذا كان من دعائه عليه الصلاة والسلام: « اللهم اجعل خيرا أيامى يوم ألقاك، وخير عمري أواخره، وخير عملى خواتمه ».

الثانى : أن ليلة القدر المباركة المفضلة أرجح ما تكون فيها، بل صحت الأحاديث أنها تلمس فيها.

فالليبيب الكيس من اجتهد فى هذه العشر، عسى أن يظفر فيها بهذه الليلة فيغفر له ما تقدم من ذنبه.

فضل ليلة القدر :

وقد نوه القرآن، ونوهت السنة بفضل هذه الليلة العظيمة، وأنزل الله فيها سورة كاملة: ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ * وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ * لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ * تَنْزَلُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ مِّنْ كُلِّ أَمْرٍ * سَلَامٌ هِيَ حَتَّىٰ مَطْلَعِ الْفَجْرِ ﴾.

عظم القرآن شأن هذه الليلة، فأضافها إلى (القدر) أى المقام والشرف، وأى مقام وشرف أكثر من أن تكون خيرا وأفضل من ألف شهر، أى الطاعة والعبادة فيها خير من العبادة فى ألف شهر ليس فيها ليلة القدر.

وألف شهر تساوى ثلاثا وثمانين سنة وأربعة أشهر، أى أن هذه الليلة الواحدة أفضل من عمر طويل يعيشه إنسان عمره ما يقارب مائة سنة، إذا أضفنا إليه سنوات ما قبل البلوغ والتكليف.

وهي ليلة تنزل فيها الملائكة برحمة الله وسلامه وبركاته، ويرفرف فيها السلام حتى مطلع الفجر.

وفي السنة جاءت أحاديث جمّة في فضل ليلة القدر، والتماسها في العشر الأواخر ففي صحيح البخارى من حديث أبي هريرة: «من قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه» (١).

ويحذر النبي ﷺ من الغفلة عن هذه الليلة وإهمال إحيائها، فيحرم المسلم من خيرها وثوابها، فيقول لأصحابه، وقد أظلمهم شهر رمضان: «إن هذا الشهر قد حضركم، وفيه ليلة خير من ألف شهر، من حرمها فقد حرم الخير كله، ولا يحرم خيرها إلا محروم» (٢).

وكيف لا يكون محروماً من ضيع فرصة هي خير من ثلاثين ألف فرصة؟
إن من ضيع صفقة كان سيربح فيها ١٠٠٪ يتحسر على فواتها أيّما تحسر، فكيف بمن ضيع صفقة كان سيربح فيها ٣٠٠٠٠٠٠٪ ثلاثة ملايين في المائة!!
أى ليلة هي؟

ليلة القدر في شهر رمضان يقيناً، لأنها الليلة التي أنزل فيها القرآن، وهو أنزل في رمضان، لقوله تعالى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرْقَانِ﴾ [البقرة: ١٨٥].

والواضح من جملة الأحاديث الواردة أنها في العشر الأواخر، لما صح عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يجاور في العشر الأواخر من رمضان، ويقول: «تحروا ليلة القدر في العشر الأواخر من رمضان» (٣).

وعن أبي سعيد أن النبي ﷺ، خرج إليهم صبيحة عشرين فخطبهم،

(١) رواه البخارى في كتاب الصوم.

(٢) رواه ابن ماجه في حديث أنس، وإسناده حسن كما في صحيح الجامع الصغير وزيادته

(٢٢٤٧).

(٣) متفق عليه، اللؤلؤ والمرجان (٧٢٦).

وقال: «إني أريت ليلة القدر ثم أنسيتها - أو نسيتها - فالتمسوها في العشر الأواخر، في الوتر» (١). وفي رواية: «ابتغوها في كل وتر» (٢).

ومعنى (يجاور): أى يعتكف فى المسجد، والمراد بالوتر فى الحديث: الليالى الوترية، أى الفردية، مثل لىالى: ٢١، ٢٣، ٢٥، ٢٧، ٢٩.

وإذا كان دخول رمضان يختلف - كما نشاهد اليوم - من بلد لآخر، فاللىالى الوترية فى بعض الأقطار، تكون زوجية فى أقطار آخر، فالاحتياط التماس ليلة القدر فى جميع لىالى العشر.

ويتأكد التماسها وطلبها فى اللىالى السبع الأخيرة من رمضان، فعن ابن عمر: أن رجالا من أصحاب النبى ﷺ أروا ليلة القدر فى المنام، فى السبع الأواخر، فقال رسول الله ﷺ: «أرى رؤياكم قد تواطأت (أى توافقت) فى السبع الأواخر، فمن كان متحريها، فليتحرها فى السبع الأواخر» (٣)، وعن ابن عمر أيضا: «التمسوها فى العشر الأواخر، فإن ضعف أحدكم أو عجز، فلا يغلبن على السبع البواقى» (٤).

والسبع الأواخر تبدأ من ليلة ٢٣ إن كان الشهر ٢٩ ومن ليلة ٢٤ إن كان الشهر ٣٠ يوما.

ورأى أبى بن كعب وابن عباس من الصحابة رضى الله عنهم أنها ليلة السابع والعشرين من رمضان، وكان أبى يحلف على ذلك لعلامات رآها، واشتهر ذلك لدى جمهور المسلمين، حتى غدا يحتفل بهذه الليلة احتفالا رسميا.

والصحيح: أن لا يقين فى ذلك، وقد تعددت الأقوال فى تحديدها حتى بلغ بها الحافظ ابن حجر ٤٦ قولاً.

وبعضها يمكن رده إلى بعض. وأرجحها كلها: أنها فى وتر من العشر الأخير، وأنها تنتقل، كما يفهم من أحاديث هذا الباب، وأرجاها أوتار العشر،

(١) متفق عليه، المصدر نفسه (٧٢٤).

(٢) نفسه (٧٢٥).

(٣) متفق عليه، عن ابن عمر، المصدر السابق (٧٢٣).

(٤) رواه أحمد ومسلم والطيالسى عن ابن عمر كما فى صحيح الجامع الصغير (١٢٤٢).

وأرجى أوتار العشر عند الشافعية ليلة إحدى وعشرين، وعند الجمهور ليلة سبع وعشرين^(١).

ولله حكمة بالغة فى إخفائها عنا، فلو تيقنا أى ليلة هى لتراخت العزائم طوال رمضان، واكتفت بإحياء تلك الليلة، فكان إخفاؤها حافزا للعمل فى الشهر كله، ومضاعفته فى العشر الأواخر منه، وفى هذا خير كثير للفرد وللجماعة. وهذا كما أخفى الله تعالى عنا ساعة الإجابة فى يوم الجمعة، لندعوه فى اليوم كله، وأخفى اسمه الأعظم الذى إذا دعى به أجاب؛ لندعوه بأسمائه الحسنى جميعا.

روى البخارى عن عبادة بن الصامت قال: خرج النبى ﷺ ليخبرنا بليلة القدر، فتلاحى رجلان من المسلمين (أى تنازعا وتخاصما) فقال: «خرجت لأخبركم بليلة القدر، فتلاحى فلان وفلان، فرفعت (أى من قلبى فنسيت تعيينها) وعسى أن يكون خيرا لكم».

وقد ورد ليلة القدر علامات، أكثرها لا يظهر إلا بعد أن تمضى، مثل: أن تظهر الشمس صبيحتها لأشعاع لها، أو حمراء ضعيفة..... إلخ. ومثل: أنها ليلة مطر وريح، أو أنها ليلة طلقة بلجة، لا حارة ولا باردة، إلخ ما ذكره الحافظ فى الفتح.

وكل هذه العلامات لا تعطى يقينا بها، ولا يمكن أن تطرد، لأن ليلة القدر فى بلاد مختلفة فى مناخها، وفى فصول مختلفة أيضا، وقد يوجد فى بلاد المسلمين بلد لا ينقطع عنه المطر، وآخر يصلى أهله صلاة الاستسقاء مما يعانى من الخلل، وتختلف البلاد فى الحرارة والبرودة، وظهور الشمس وغيابها، وقوة شعاعها، وضعفه، فهيهات أن تتفق العلامات فى كل أقطار الدنيا.

هل هى ليلة عامة أو خاصة؟

ومما بحثه العلماء هنا: هل تعتبر ليلة القدر ليلة خاصة لبعض الناس، تظهر له وحده بعلامة يراها، أو رؤيا فى منام، أو كرامة خارقة للعادة، تقع له دون غيره؟

(١) فتح البارى (٥/١٧١) ط. الحلبى.

أم هي ليلة عامة لجميع المسلمين بحيث يحصل الثواب المرتب عليها لمن اتفق له أنه أقامها، وإن لم يظهر له شيء؟ .

لقد ذهب جمع من العلماء إلى الاعتبار الأول، مستدلين بحديث أبي هريرة: « من يتم ليلة القدر فيوافقها... » (١).

وبحديث عائشة: أرأيت يا رسول الله إن وافقت ليلة القدر ما أقول؟ فقال: « قولى: اللهم إنك عفوٌ تحب العفو فاعف عني » (٢). وفسروا الموافقة بالعلم بها، وأن هذا شرط فى حصول الثواب المخصوص بها.

ورجح آخرون معنى يوافقها: أى فى نفس الأمر، إن لم يعلم هو ذلك، لأنه لا يشترط لحصولها رؤية شئ، ولا سماعه، كما قال الإمام الطبرى بحق.

وكلام بعض العلماء فى اشتراط العلم بليلة القدر كان هو السبب فيما يعتقدونه كثير من عامة المسلمين أن ليلة القدر طاقة من النور تفتح لبعض الناس من السعداء دون غيرهم. ولهذا يقول الناس: إن فلانا اتفتحت له ليلة القدر، وكل هذا مما لا يقوم عليه دليل صريح من الشرع.

فليلة القدر ليلة عامة لجميع من يطلبها، ويبتغى خيرها وأجرها، وما عند الله فيها، وهى ليلة عبادة وطاعة، وصلاة، وتلاوة، وذكر ودعاء وصدقة وصلة وعمل للصالحات وفعل للخيرات.

وأدنى ما ينبغى للمسلم أن يحرص عليه فى تلك الليلة: أن يصلى العشاء فى جماعة، والصبح فى جماعة، فهما بمثابة قيام الليل.

ففى الصحيح عنه ﷺ: « من صلى العشاء فى جماعة، فكأنما قام نصف الليل، ومن صلى الصبح فى جماعة، فكأنما صلى الليل كله » (٣).

والمراد: من صلى الصبح بالإضافة إلى صلاة العشاء، كما صرح بذلك رواية أبى داود والترمذى: « من صلى العشاء فى جماعة كان كقيام نصف ليلة، ومن صلى العشاء والفجر فى جماعة كان كقيام ليلة » (٤).

(١) رواية لمسلم عن أبى هريرة . (٢) رواه ابن ماجه والترمذى عن عائشة .

(٣) رواه أحمد ومسلم واللفظ له، من حديث عثمان، صحيح الجامع الصغير (٦٣٤١).

(٤) المصدر السابق (٦٣٤٢).